

22838 - حكم من قبّل فتاة أجنبية منه في رمضان

السؤال

ما حكم من قبّل فتاة أجنبية منه في رمضان ، وهل يجب عليه القضاء ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذا الرجل الذي قبّل امرأة أجنبية منه لا شك أنه لم يأت بحكمة الصوم ، لأن هذا الرجل فعل الزور ، والرسول صلى الله عليه وسلم يقول : (من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل ، فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه) ، فإن فعل ذلك مُكرهاً إياها على ذلك فقد اجتمع في حقه فعل الزور والجهل ، فصيامه في الحقيقة فاقد الحكمة ناقص الأجر بلا شك . ولكنه عند جمهور أهل العلم لا يفسد بمعنى أننا لا نلزمه بقضائه .